وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٧٦ لسنة ٢٠١١

فى شأن تحديد المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية بمنطقة طلخا بمحافظة الدقهلية والمعتبرة مرفقاً ذا طبيعة خاصة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ فى شأن المحال الصناعية والتجارية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم الإعلانات ؛

وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إشغال الطرق العامة ؛

وعلى القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ فى شأن المحال العامة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٠ بإعادة تنظيم اختصاصات منح تراخيص البناء والتشغيل للمناطق التجارية والصناعية ؛

وعلى المذكرة المعروضة من رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر مرفقًا ذا طبيعة خاصة فى تطبيق أحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وخاضعة لأحكام القرار الجمهورى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٠ ، المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية الكائنة بناحية أبو حجاز نمرة ٩ يتبع مدينة طلخا إداريًا ، بمساحة إجمالية مقدارها ١٨ , ٤٦ فدان (١٩٦٤٣٣م^{٢}) بالحدود التالية ،

والموضح موقعها مظللاً على الكروكى المرفق :

الحد الشمالى : بعض حوض أبو حجاز نمرة ٩ بناحية ميت الكرما وبعض باقى حوض بشير ٨ ناحية سرسق بإجمالى ٦٣٠ م.ط (الجهة البحرية) .

الحد الجنوبى : ترعة البورة عمومية بطول ٥٠٠ م.ط (الجهة القبلية) .

الحد الشرقى : بعض مصرف نمرة ١ عمومى وبعض طريق رافد جمصة بطول ٤٣٠م.ط .

الحد الغربى : باقى حوض السرو نمرة ٨ بناحية ميت الكرما بطول ٣٩٠ م.ط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٠١١/١/٢٣

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد